

الاتحاد البرلماني الدولي



قرار اتخذته جمعية الاتحاد بالإجماع في دورتها ١١٣

(جنيف، ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥)

دور كل من البرلمان ووسائل الإعلام في تزويد الجمهور بمعلومات محايدة ودقيقة وقابلة
للتحقيق، خاصة بشأن الصراعات المسلحة ومكافحة الإرهاب*

إن جمعية الاتحاد البرلماني الدولي ١١٣،

إذ تلاحظ أن الصراعات المسلحة والإرهاب يشكلان تهديدا كبيرا للسلم والأمن

الدوليين،

وإذ تسلم بالحاجة إلى منع ومكافحة الإرهاب في جميع أشكاله ومظاهره،

وإذ تشدد على الحاجة إلى زيادة التعاون والتفاهم المشترك في مكافحة الإرهاب،
وإذ تشير إلى النداء الذي وجهه الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان في التقرير الذي قدمه
في مارس ٢٠٠٥ بعنوان في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية، والأمن، وحقوق
الإنسان للجميع (A/59/2005) لإبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب قبل نهاية الدورة الستين
للجمعية العامة للأمم المتحدة،

وإذ تشير كذلك إلى استنتاجات الإعلان الذي يحمل عنوان "تقليص الفجوة
الديمقراطية في العلاقات الدولية: دور أقوى للبرلمانات"، الذي اعتمد بتوافق الآراء في المؤتمر
العالمي الثاني لرؤساء البرلمانات (نيويورك، من ٧ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)، عن الحاجة
إلى إبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب والاتفاق على تعريف للإرهاب مقبول دولياً،

وإذ تشير إلى أن الاتحاد قام، في جملة أمور أخرى، من خلال القرارات التي اتخذها
في المؤتمر الدولي للبرلمانات في دوراته ٩٥ المعقودة في إسطنبول عام ١٩٩٦ و ١٠٥ المعقودة
في هافانا عام ٢٠٠١ و ١٠٧ المعقودة في مراكش عام ٢٠٠٢، بإدانة الإرهاب الدولي

* اعتمد القرار بالإجماع، بعد تنقيح العنوان، بناء على اقتراح اللجنة الدائمة.



لكونه يشكل خطراً على الاستقرار الاجتماعي والسياسي للدول، وتهديدا للنمو العالمي للهياكل الديمقراطية، واعتداء على سلامة المواطنين وحرياتهم الفردية، وناشد جميع الدول أن تتخذ التدابير الملائمة لمعالجة مشكلة الإرهاب وأسبابها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بالأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية،

وإذ تؤكد الحاجة إلى مكافحة الخطر الذي يشكله الإرهاب الدولي على السلم العالمي والأمن الدولي بجميع الوسائل، ووفقاً لميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقيات الأمم المتحدة القابلة للتطبيق في مجال حقوق الإنسان،

وإذ تعترف بالحاجة إلى مراعاة القانون الدولي وحرمة الحياة، بما في ذلك الحاجة إلى الحماية من المفجرين الانتحاريين،

وإذ تسلم بأن وجوب منع أسباب الإرهاب لا يقل أهمية بأي حال عن محاربته، وأن ذلك هو دور الحكومات والبرلمانات، وبشكل غير مباشر وسائط الإعلام،

وإذ تدرك أن الأعمال الإرهابية تهدف أساساً إلى تحطيم هياكل وتماسك المجتمع المدني، الذي يجب عليه أن يستجيب لهذا الاعتداء على قيمه دون المساس بانفتاحه أو إنسانيته أو التزامه بحقوق الإنسان أو بالحقوق والحريات الفردية،

وإذ تشجع حكومات وبرلمانات البلدان التي تواجه صراعات مسلحة داخلية أو حالات إرهاب على اتخاذ جميع التدابير الدستورية الضرورية لوقف العنف واستعادة التماسك الاجتماعي وتوطيد السلام والمصالحة بين سكانها، **وإذ ترحب** بالمبادرات التي سبق أن اتخذتها بعض البلدان لهذا الغرض،

وإذ تسلم بأن مكافحة النوع الجديد من الوباء الذي يمثله الإرهاب للإنسانية يجب أن يكون عالمياً، وأن يتم بمشاركة المجتمع الدولي بأسره كمجتمع له قيمه وآماله، لأنه إذا لم يعد الإرهاب يعرف حدوداً وإذا استغل مبادئ العولمة نفسها لصالحه، فإن استراتيجية مكافحته ينبغي أيضاً أن تكون عالمية وأن تنطوي على تعاون وثيق بين الحكومات التي يجب أن تعمل معاً، وبين البرلمانات والجهات الفاعلة في المجتمع المدني،

وإذ تلاحظ أن مواقف البرلمانات حيال مكافحة الإرهاب الداخلي والدولي يجب أن يكون حازماً وصارماً، وأنه لا يمكن لأي سبب أن يبرر اللجوء إلى الإرهاب، الذي يعد جريمة ضد الإنسانية لأنه يستهدف الأبرياء، **وإذ تهيب** بالبرلمانيين أن يحجموا عن القيام

بصفتهم الرسمية أو الشخصية بأي عمل من شأنه أن يعزز أو يدعم أو يساعد محاولات الإرهابيين للترويج لقضاياهم والنهوض بها،

وإذ توجه الانتباه أيضا إلى أن البرلمانات، إذ تسن التشريعات اللازمة وتشرف على تنفيذها وتخصص لها الموارد المالية الكافية، تضطلع بدور حاسم في منع الصراع المسلح والإرهاب وتفاديتهما،

واقترناعاً منها بأن باستطاعة برلمانات وبرلمانيي العالم أن يقدموا مساهمة كبرى من خلال التعاون الوطني وكذلك الدولي لتعزيز هدف إبلاغ المعلومات إلى الجمهور، خاصة بشأن الصراع المسلح ومكافحة الإرهاب،

وإذ تشجع البرلمانات على تشجيع بث المناظرات والمناقشات البرلمانية،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي للديمقراطية الذي اعتمده المجلس البرلماني الدولي في دورته ١٦١ المعقودة في القاهرة في سنة ١٩٩٧، الذي شدد على أن "حالة الديمقراطية تفترض وجود حرية الرأي والتعبير؛ وأن هذا الحق يشمل حرية اعتناق الآراء دون مضايقة، والتماس المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود"،

وإذ توجه الانتباه إلى كون البرلمانات مسؤولة أمام الشعوب وبمحاذاة إلى الإعراب عن مواقفها بشأن الإرهاب والصراع المسلح على أساس تقييماتها، وأنها تضطلع بدور رئيسي في تحديد المعلومات التي ينبغي أن تعمل في إطارها صحافة ووسائط إعلام حرة في تغطيتها للمعلومات المتعلقة بالإرهاب والصراع المسلح،

وإذ تسلّم بأن وسائط الإعلام تضطلع بدور له أهمية خاصة على الصعيدين الدولي والوطني، وأن هذا الدور يجب أن ينظر فيه صانعو السياسات والبرلمانات بطريقة ملائمة،

وإذ تؤكد مجدداً أن حرية الصحافة أحد أعمدة الديمقراطية، وأن وسائط الإعلام يجب ألا تنسى دورها في المجتمع والحياة الديمقراطية، المتمثل في تزويد المواطنين بمعلومات محايدة ودقيقة وقابلة للتحقيق، مما يساعد البرلمانات والجمهور على اتخاذ قرارات مستنيرة،

وإذ تشدد مع ذلك على أن حرية التعبير ليست حقاً مطلقاً يمكن أن يبرر التحريض على الكراهية والعنصرية وكرهية الأجانب وانتهاك حقوق الإنسان،

وإذ تشدد على أهمية مراعاة حقوق المنشقين،

وإذ تسلّم بأن وسائط الإعلام، علاوة على حقوقها وواجباتها القانونية، فإن عليها مسؤولية أخلاقية تجاه المواطنين والمجتمع، في وقت يؤدي فيه الإعلام والاتصال دوراً مهماً في تنمية المجتمع والحياة الديمقراطية،

وإذ تؤكد من جديد أن وسائط الإعلام يمكن أن تكون منتدى معترفاً به للحوار غير العنيف وقناة فعالة للاتصال،

واقتراناً منها بأن باستطاعة البرلمانات ووسائط الإعلام أن تساعد تحقيق التفاهم والتعاون بين الناس وعلى تعزيز الحوار والتسامح والتفاهم بين الحضارات، فتسهم بذلك في منع ومكافحة الصراعات المسلحة والإرهاب،

وإذ تعترف بالحاجة إلى إجراء مناقشة علنية واعية لمسألتي الصراع المسلح والإرهاب وصولاً إلى توافق في الآراء بشأن الاستراتيجيات المتعددة الأوجه والطويلة الأجل اللازمة لمعالجتهما،

وإذ تدرك الاستعمال الذي لم يسبق له مثيل لوسائط الإعلام، خاصة الإنترنت، من جانب الإرهابيين للحصول على أقوى تأثير ممكن وأقصى قدر من الانتباه في جميع أنحاء العالم،

وإذ تعرب عن قلقها العميق إزاء الهجمات المرتكبة ضد الصحفيين الذين يغطون حالات الصراع المسلح والإرهاب، وكذلك إزاء الاعتقال التعسفي للعديد من هؤلاء الصحفيين، وإذ تؤكد أن هذه الأعمال تنتهك حرية التعبير وحرية الإعلام،

وإذ تعرب عن بالغ استيائها من قتل العديد من الصحفيين واعتقال عدد آخر في مختلف الصراعات المسلحة والأنشطة الإرهابية في جميع أنحاء العالم،

وإذ تسلّم بالشجاعة التي يظهرها الصحفيون والصحفيات في حالات تنطوي على مخاطر شديدة،

دور البرلمانات في تقديم معلومات محايدة ودقيقة وقابلة للتحقق

١ - تحث البرلمانات على البحث عن سبل ووسائل لتعزيز تغطية وسائط الإعلام للصراع المسلح والإرهاب تغطية محايدة ودقيقة وقابلة للتحقق، مع الحد من المكاسب التي قد تقدمها التغطية غير المقيدة للإرهابيين، بالتأكد بجزر من عدم الإشادة بالقضايا التي يعلن عنها الإرهابيون أو تمجيدها أو إضفاء صبغة المثالية عليها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر؛

٢ - **تحت البرلمانات التي لم تفعل ذلك بعد على تضمين تشريعاتها أحكاماً قوية لمنع الإرهاب ومكافحته، خاصة في تشعباته المالية عبر الوطنية، ومكافحة غسل الأموال والاتجار بالمخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة والجريمة المنظمة التي غالباً ما تمده بالموارد، مع إيلاء اهتمام خاص للتعاون الدولي من خلال المساعدة القضائية وتبادل المعلومات بين البلدان والمنظمات والسلطات المسؤولة عن الأنشطة المماثلة؛**

٣ - **تحت بقوة جميع البرلمانات الأعضاء في الاتحاد على الاضطلاع أمام دولها ومواطنيها، وفقاً لتشريعاتها الوطنية والتزامات الدول على الصعيد الدولي، بمسؤولية الإشراف على تنفيذ وإنفاذ القوانين الوطنية والاتفاقات الدولية التي أُبرمت لمكافحة الصراع المسلح والإرهاب ومنعهما؛**

٤ - **كما تحت البرلمانات على استعمال اللجان والآليات الأخرى لترصد عن كثب ما إذا كانت الهيئات الحكومية تعمل بشكل مناسب لحماية المواطنين خلال الصراعات المسلحة والحالات المتعلقة بالإرهاب؛**

٥ - **تهيب بالبرلمانات أن تتخذ، بالتشاور مع وسائل الإعلام المؤيدة، التدابير التشريعية المناسبة حتى لا تحرض برامج ووسائل الإعلام ومحتوى إعلانيها على الكراهية والعنصرية وكراهية الأجانب وانتهاك حقوق الإنسان، ولا تنتهك معايير القانون والنظام؛**

٦ - **وتهيب أيضاً بالبرلمانات أن تضمن إيفاء الحكومات بمسؤولياتها في نشر معلومات محايدة ودقيقة وقابلة للتحقق بشأن الأحداث المتعلقة بالإرهاب والصراعات المسلحة؛**

٧ - **تشدد على الحاجة إلى جعل حقوق الإنسان "حقيقة واقعة"، ومن ثم تنوير الرأي العام ومساعدة الشعب على معرفة حقوقه، خاصة في الحالات المتعلقة بالإرهاب والصراع المسلح؛**

دور وسائل الإعلام في تقديم معلومات محايدة ودقيقة وقابلة للتحقق

٨ - **تحت وسائل الإعلام على تقديم صورة محايدة ودقيقة وقابلة للتحقيق عن الأحداث في حالات الصراع المسلح والإرهاب؛**

٩ - **توصي بأن تنظر وسائل الإعلام في اعتماد مدونة سلوك طوعية أو مبادئ توجيهية ملائمة في ما تنشره عن الصراع المسلح والإرهاب؛**

- ١٠ - **تشدد** على أن حرية الإعلام يجب أن تمارس مع أشد أشكال الاحترام الممكنة للكرامة الإنسانية لضحايا الصراع المسلح والإرهاب؛
- ١١ - **تدين** بث الصور الشديدة العنف، حيث يظهر سوء معاملة الإنسان أو وفاته على الإنترنت أو في وسائط الإعلام؛
- ١٢ - **تحث** وسائط الإعلام على التحقق بعناية من مصادرها عندما تواجه معلومات غير مؤكدة تتعلق بالصراعات المسلحة ومكافحة الإرهاب؛
- ١٣ - **تحث أيضا** وسائط الإعلام على رفض تسليط الأضواء على بيانات الإرهابيين والمنظمات الإرهابية التي تهدف إلى كسب المزيد من الترويج وتحريض الناس؛
- ١٤ - **توصي** كذلك بأن تضطلع وسائط الإعلام بدور في أنشطة بناء السلام، باستعمال أي شيء من شأنه أن يعزز هذه الأنشطة، والدعوة إلى المصالحة ودعم قيم التسامح وعدم العنف ودعوة المجتمعات البشرية إلى الحياة معاً، مثلاً بإنشاء برامج ابتكارية تسمح للأشخاص المتضررين من الصراع المسلح أو الإرهاب بالإعراب عن أنفسهم، ويمكن أن تخلق مجالاً للحوار بالتشديد على الاحترام المتبادل والتعاون والمصالحة؛
- ١٥ - **تشدد** على أنه لكي يعالج المجتمع المسائل التي تخلق بيئة تؤدي إلى الإرهاب، على وسائط الإعلام أن تضطلع بدور في تيسير المناظرات والمناقشات المفتوحة التي تعد عناصر أساسية للديمقراطية؛
- ١٦ - **تؤكد على** الحاجة إلى تعزيز البرامج التعليمية، التي تستهدف على الخصوص الشباب وترمي إلى إتاحة الفرصة لإلقاء نظرة ناقدة ومطلعة على محتوى وسائط الإعلام المتعلقة بالصراعات المسلحة والأعمال الإرهابية؛
- ١٧ - **تدعو** الحكومات والبرلمانات ووسائط الإعلام إلى مساعدة الشباب على حماية أنفسهم من الانقياد إلى الأنشطة الإرهابية؛
- ١٨ - **تحث** وسائط الإعلام وكذلك البرلمانات على إعلام الجمهور بأنه عندما تعلن دولة ما عن حالة طوارئ، فإن هذا العمل يجب أن يمثل لمبادئ سيادة القانون، ومن ثم يجب أن يراعي القانون الدولي والحقوق الإنسانية؛

التعاون بين البرلمانات لمكافحة الصراع المسلح والإرهاب

- ١٩ - هُيب بالبرلمانات في جميع أنحاء العالم أن تضطلع، وفقاً لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بالأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية، بدورها في تعزيز التعاون الدولي في جهود مكافحة الإرهاب؛
- ٢٠ - تشدد على الحاجة إلى مناظرات منتظمة في البرلمانات بشأن الصراع المسلح والإرهاب الدولي، والحاجة إلى قيام وسائط الإعلام بتغطية هذه المناظرات بصورة ملائمة؛
- ٢١ - تعرب عن الحاجة إلى تكثيف تبادل المعلومات والخبرات بين البرلمانات فيما يتعلق بتنفيذ تدابير تشريعية فعالة في هذا المجال، وتشدد على الدور المؤيد الذي يقوم به الاتحاد لتعزيز موضوعية وسائط الإعلام بشأن المواضيع المتصلة بالصراع المسلح والإرهاب؛
- ٢٢ - تؤكد من جديد أن البرلمان مؤسسة تجسد بحق مختلف خصائص المجتمع وآرائه وتعكس هذا التنوع وتوجهه في العملية السياسية، وأن من بين أهدافه تخفيف حدة التوترات والحفاظ على توازن بين التطلعات المتنازعة للتنوع والتجانس وللأفراد والجماعات، وذلك بهدف تعزيز التماسك والتضامن الاجتماعيين؛
- ٢٣ - تكرر الدعوة التي وجهتها إلى البرلمانات في الدورة ١٠٩ لجمعية الاتحاد المعقودة في جنيف عام ٢٠٠٣ لتعمل بكل ما في وسعها "على الصعيد الوطني لتيسير إنشاء آليات دائمة لمنع الصراعات وحلها، كطريقة لتعزيز العمل الموجه نحو تحقيق سلام حقيقي"؛
- ٢٤ - هُيب بالبرلمانات أن تدعم الهياكل والآليات والوسائل والعمليات، الحكومية والإقليمية والدولية، التي تعزز الاستقرار والمصالحة والتنمية السلمية على الأصعدة الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية، وأن تعزز بعدها البرلماني.